

شرح فتح القريب المجيب 14 كتاب الصيام 3

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمد الله تعالى ونستعين به ونستغفر له وننعواز بالله من شرور أنفسنا وسعيئات أعمالنا من يهدى الله فلا
ضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد أن محمداً عبد الله ورسوله أباً عبد الله قال هنا في المثال السابق عن صلاة الضحى إذا نتوضاً لصلاة الضحى هل لنا
اجران؟ أجر الوضوء وأجر صلاة الضحى نعم - 00:00:22

من يتوضأ لأجل صلاة الضحى له اجر الوضوء وأجر صلاة الضحى طيب إنتم تحتاجون هذا تحتاجون يمكن لكن هل يمكن ان
قليلًا الصوت لا يمكن خلاص اذهب اذهب اذهب - 00:00:44

اشغل يمكن حتى لا تتبعون في الحر طيب وصلنا إلى قول المصنف رحمة الله تعالى ويحرم صيام خمسة أيام العيدان و أيام وايام
التشريق الثلاثة ويكره الصوم يوم الشك إلا أن يوافق عادة له - 00:01:22

تقدماً قال المصنف رحمة الله تعالى بعد ذلك وهذا أمر لا بد أن تنتبهوا له قال ومن وطأ في نهار رمضان عامداً في الفرج فعليه
القضاء والكافارة. انتبه معي من وطأ في نهار رمضان - 00:01:52

عامداً في الفرج فعليه القضاء والكافارة قال الشارح رحمة الله تعالى ومن وطأ في نهار رمضان حال كونه عامداً في الفرج وهو مكلف
بالصوم. ونوى من الليل وهو اثم بهذا الوطأ لأجل الصوم - 00:02:17

فعليه القضاء والكافارة هذا لا بيان متى تجب الكفاره المغلظة والكافارة المغلظة هي عتق رقبة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين
فمن لم يستطع فإطاعمه ستين مسكون هذه الكفاره المغلظة - 00:02:43

متى تجب هذه الكفاره المغلظة تجب هذه الكفاره المغلظة اذا حصلت على من وطأ في نهار رمضان حال كونه عامداً
في الفرج وهو مكلف بالصوم ونوى من الليل - 00:03:07

وهو اثم بهذا الوضع لأجل الصوم اذا حصلت هذه الاشياء تجب كم هذه الاشياء ثمانية ذكرها واحداً واحداً من وطأ واحد في نهار
اثنين رمضان ثلاثة حالة كونه عامداً اربعة - 00:03:30

في الفرج خمسة وهو مكلف بالصوم. ستة ونوى من الليل سبعة وهو اثم بهذا الوطأ لأجل الصوم. ثمانية اذا حصلت هذه الامور
الثمانية تجب الكفاره واضح نكتبه هنا ونشرحها واحداً واحداً - 00:03:58

نقول تجب الكفاره على من وطأ في نهار رمضان عالماً بالتحريم بي الفرج تمام وهو مكلف بالصوم ونوى من الليل وهو مكلف للصوم
ونوى من الليل وهو اثم بهذا الوضع لأجل الصوم - 00:04:26

وهو اثم بهذا الوطن طبعاً هنا قال هو عامداً نقول عالماً بالتحريم ذاكراً ممكناً تمام انتبه معي تجب الكفاره على من تجب
الكافاره؟ تجب على من فعل هذه الاشياء - 00:05:40

او فعل الوطأ متصفاً بهذه الاشياء تجب الكفاره على من وطأ في نهاري رمضان عالماً بالتحريم ذاكراً في الفرج اي وطأ في
الفرح وهو مكلف بالصوم ونوى من الليل - 00:06:23

وهو اثم بهذا الوطن انتبه معي تجب الكفاره على من وطأ اي جامعه اما لو افتر بغير الجماع لو افتر مثلاً بالأكل او افتر بالشرب او
افتر بتعتمد القيء او افتر بالانزال بالاستمناء - 00:06:49

لو افتر بهذه الاشياء هل تجب عليه الكفاره او لا تجب لا تجب اذا عندما قلنا تجب الكفاره على من وطأ على من؟ وطأ. اخرجنا ماذا

اخرج الافطار بغير الوطء - 00:07:17

صح اخرج الافطار بغير الوطء لا تجب الكفاره لو اكل لا تجب الكفاره لكن صومه فاسد وعليه القضاء صح؟ لكن هل تجب عليه الكفاره او لا تجب؟ لا تجب. اذا نقول اخرج الافطار بغير الوطء. لا تكتب. بعد ذلك تكتب. تمام - 00:07:38

الكافاره كالافطار بالأكل او بالشرب ونحوهما هذا الامر الاول تجب الكفاره لا تكتب لا تكتب. تمام. تجب الكفاره على من وطى في نهار في نهار طيب لو وطى في الليل - 00:07:58

تجب عليه الكفاره لا تجب. اذا قولنا في النهار اخرج الوطأ ليل فالوطء ليل جائز بل ان الليل ليس محل للصيام صح اذا قوله في النهار اخرج الوطء في غير النهار كالليل - 00:08:32

تمام في نهار رمضان طيب لو وطأ في صيام في غير رمضان كشخص على سبيل المثال يصوم القضاء الان في شعبان اليوم قلتم نحن في الخامس من شعبان شخص يصوم القضاء اليوم - 00:08:56

فحصل منه جماع هل عليه كفاره مغلظة او لا هذا في صيام القضاء نقول ليس عليه كفاره مغلظة. فلو حصل منه جماع في صيام قضاء او في صيام نذر او في صيام كفاره - 00:09:17

تمام فان الكفاره المغلظة لا تجب عليه. انما تجب عليه الكفاره المغلظة اذا حصل منه جماع في رمضان تمام؟ اذا قولهم في رمضان اخرج لو حصل الجماع في صوم غير رمضان - 00:09:36

كقطاء ونذر وكفاره واضح قل له لا يكتب لا تكتب تمام؟ ساخذ القلم اذا تكتب مرة اخرى اذا نقول تجب الكفاره على من وطى في نهار رمضان وطى اخرج غير الوطن - 00:10:02

في نهار اخرج الوطأ ليل رمضان اخرج الوطأ في غير رمضان واضح عامدا واحد عالما بالتحريم اثنين ذاكرا ثلاثة عامدا عكس العايد ماذا المكره فلو وطى مكرها او عالما بالتحريم ما عكسه - 00:10:31

او جاهلا بالتحريم او ناسيها فلا كفاره بل ولا يبطل صومه. اذا كان مكرها او كان جاهلا بالتحريم او كان ناسيها لا كفاره بل لا يبطل صومه - 00:11:06

واضح اذا نقول تجب الكفاره على من وطى في نهار رمضان عامدا عالما بالتحريم ذاكرا. طيب لو كان عالما بالتحريم لكنه جاهل بالكافاره تجب عليه الكفاره او لا تجب تجب عليه الكفاره - 00:11:41

يكفي العلم بالتحريم والعلم بالتحريم يعذر فيه اذا كان اسلم حديثا او نشا في بيته بعيدة عن العلماء كما تقدم مرارا تمام اذا نقول تجب الكفاره على من وطى في نهار رمضان - 00:12:03

عامدا عالما بالتحريم ذاكرا في الفرج اما لو وطى المرأة في غير الفرج وطى زوجته في غير الفرج مثلا واضح فلو وطى زوجته في غير الفرج فلا كفاره وطبعا المراد بالفرق - 00:12:23

المراد بالفرج القبن او الدبر سواء كان ذاكرا او انثى حتى وان كان الوطء حراما واضح حتى وان كان الوطء حراما فان الصوم يفسد اذا نقول لابد حتى تجب الكفاره المغلظة ان يكون وطأ في نهار رمضان من عالم - 00:12:54

بالتحريم عامد ذاكرا في الفرج وهو مكلف بالصوم قولنا وهو مكلف بالصوم اخرج الصبي فلو كان الصبي صائما وحصل منه جماع في نهار رمضان مثلا قال لها تجب عليه الكفاره - 00:13:27

لماذا لا تجب عليه الكفاره لانه ليس مكلفا بالصوم واضح ونوى من الليل انتبه اي انه بيت النية من الليل اما مثلا لو ان الشخص في اول يوم لا يدرى هل غدا رمضان او لا - 00:13:52

لا يدرى نام ولم يبيت النية نام ولم يبيت النية فاصبح اذا به في رمضان هل يجوز له ان ينوي من النهار او لا يجوز لانه لابد من بيته النية من الليل. صح؟ لا يجوز له ان ينوي من النهار واحد - 00:14:15

لا يجوز طيب هل في ذلك اليوم يجوز له ان يأكل وان يشرب او لا يجوز لا يجوز ايضا يجب عليه الامساك لحرمة الشهر يجب عليه الامساك لحرمة شهر واضح - 00:14:38

مع ان ذلك اليوم ليس محسوبا من رمضان يمسك لحرمة الشهر وذلك اليوم ليس محسوبا من رمضان. لانه لم يبيت النية هذا الشخص الذي لم يبيت النية وقلنا يجب عليه الامساك - [00:14:58](#)

لو جامع في ذلك اليوم هل تجب عليه الكفارة المغلظة او لم تجب تجب او لا تجب لماذا لا تجد لانه لم يبيت النية واضح؟ ولذلك نقول فمن لم يبيت - [00:15:17](#)

النية فلا تجب عليه الكفارة واضح وهو اثم بهذا الوطن نفترض ان المسافر يصح منه الصيام لو صام او لا يصح يجوز له الافطار او لا يجوز يجوز له الافطار ويصح منه الصيام. المريض - [00:15:37](#)

يجوز له الافطار ويصح منه الصيام.ليس كذلك؟ ايوة بل طيب لو ان المسافر كان صائما ثم حصل منه جماع ثم حصل منه جماع. هل تجب عليه الكفارة او لا تجب - [00:16:08](#)

تجب عليه كفارة ولا تجب ما رأيكم المسافر يجوز له الافطار او لا يجوز يجوز طيب هو صام ثم حصل منه جماع تجب عليه الكفارة او لا تجب لا تجب - [00:16:29](#)

لماذا لا تجب لانه اذا افطر ليس اثما الكفارة تجب على من يكون اثما هذا المسافر اذا افطر هل يأثم هل يأثم اذا افطر المسافر؟ لا يأثم. المريض اذا افطر هل يأثم؟ لا يأثم. اذا نقول المريض والمسافر - [00:16:48](#)

ما دام انهم لا يأتمان اذا افطرا طبعا بنية ترخص ما دام انهم لا يأتمان اذا افطرا بنية الترخص اذا لا تجب عليهم الكفارة تمام؟ فقولنا وهو اثم بهذا الوطء اخرج - [00:17:11](#)

المريض والمسافر اذا حصل منهما الجماع واضح اذا كم عندنا قيود اللان ثمانية ولو فصلناها اكثر لوجدنها عشرة واضح نقول تجب الكفارة على من وطى هذا القيد الاول في نهار - [00:17:31](#)

على من وطأ اخرج الافطار بغير الوطء فلو افطر بان اكل او شرب او استقاء عمدا او انزل المني مثلا فانه يفسد الصوم لكن لا كفارة الكفارة تجب بالجماع فقط - [00:18:03](#)

تمام اذا الوطء اخرج الافطار بغير الوطء. طبعا بعض العلماء يقول بعض العلماء يقول انتبه معي. بعض العلماء يقول ان اكل في نهار رمضان تجب عليه الكفارة المغلظة قياسا على الجماع - [00:18:25](#)

ومن شرب تجب عليه الكفارة المغلظة ومن افطر باي مفطر تجب عليه الكفارة المغلظة قياسا على الجماع فكما ان الكفارة تجب بالجماع ايضا تجب ببقية المفطرات هذا قول المالكية والحنفية - [00:18:45](#)

واختاره الشوكاني واضح يقول ان الانسان اذا افطر ان الصائم اذا افطر باي مفطر حتى بغير الجماع تجب عليه الكفارة المغلظة. هذا قول شديد تمام؟ لكن مذهب الشافعية والحنابلة ان الكفارة المغلظة تختص بمن افطر بالجماع فقط - [00:19:07](#)

قولهم من وطئ اخرج غير الوطن اخرج من افطر بغير الوطن وقولهم في نهار اخرج ما لو كان الوطء ليلا وقولهم رمضان اخرج ما لو حصل الجماع في صوم غير رمضان - [00:19:33](#)

صوم نذر وصوم قضاء وصوم كفارة. فلا تجب الكفارة المغلظة وقولهم عاما عالما بالتحريم ذاكرا يمكن ان تعتبر هذه الثلاثة قيود فيكون هذا الرابع وهذا الخامس وهذا السادس وحينئذ يكون هذا السابع - [00:19:53](#)

ويكون هذا الثامن ويكون هذا التاسع ويكون هذا العاشر واضح فتكون القيود عشرة فقال عالما بالتحريم ذاكرا فلو وطئ مكرها او وطئ جاهلا بالتحريم او وطئ ناسيها فلا كفارة عليه بل ولا يبطل صومه - [00:20:16](#)

واضح في الفرج فلو وطئ زوجته في غير الفرج فلا كفارة. والفرج قبل او دبر ذakra او انشى وهو مكلف اخرج الصبي لانه غير مكلف وان كان يصح منه صوم - [00:20:44](#)

ونوى من الليل اخرج من لم يبيت النية من الليل فلا تجب عليه الكفارة وهو اثم بهذا الوضع. اخرج المريض والمسافر اذا حصل منهما جماع واضح او لا اذا حصل منها جماع. اذا هذه - [00:21:00](#)

ضوابط المسألة وهنالك ضوابط اخرى لكن غير مذكورة في الكتاب لا اذكرها لك نكتفي بهذا الذي موجود في الكتاب. ربما تصل

الضوابط الى هذه عشرة بقى اربعة لكن نقف الى هنا يكفي هذا - [00:21:19](#)

طيب انتبه معي كن عاما عالما بالتحريم ذاكرا هذا الضابط في جميع المفطرات فلو اكل جاهلا او ناسيا او مكرها لا يفسد صومه واضح؟ لو شرب كذلك لو استقاء كذلك - [00:21:36](#)

تمام؟ هذا فيسائر المفطرات الا في نحو حيض ونفاس وولادة وجنون وردة تمام كما تقدم طيب نقول لو وطئ مكرها يفسد صومه او لا يفسد لا يفسد صومه صح - [00:21:59](#)

لا يفسد صومه طيب لو وطئ مكرها قلتم لا يفسد صومه. نقول اذا وطأ مكرها ننظر. اذا كان الوطء لزوجته يعني اكره على وطأ زوجته وهو صائم لا يفسد صومه - [00:22:23](#)

تمام لكن لو اكره على وطأ غير زوجته وهو صائم يفسد صومه لماذا لأن الزنا لا اكره فيه لا يوجد اكره في الزنا يعني لو واحد زنا وقال كنت مكرها يقام عليه الحد لا اكره في الزنا - [00:22:48](#)

الزنا والقتل لا اكره فيهما فلا يقتل شخص اخر ويقول انا مكره قالوا لي ان لم تقتل فلانا نقتله نقول لا يوجد اكره في القتل ولا يوجد اكره في الزنا - [00:23:16](#)

واضح او لا وبالتالي لو وطأ مكرها اي بالزنا تمام؟ هذا اوضح لو وطئ مكرها بالزنا يفسد صومه. لماذا لانه لا اكره في الوضع بالزنا تمام واضح او غير واضح - [00:23:34](#)

واضح نقرأ عبارة المؤلف كلمة وننظر الى السورة قال لكم ومن وطأ انتبه واحد في نهار رمضان حان كونه عامدا في الفرج وهو مكلف بالصوم ونوى من الليل وهو اثم بهذا الوطء لاجل الصوم - [00:24:02](#)

فعليه القضاء والكافارة عرفنا الضوابط ولا اذا قوله من وطأ اخرج الافطار بغير الوطن قوله في نهار اخرج ماذا اخرج ما لو كان الوطء ليلا قوله رمضان اخرج ما لو كان الوطء فيه غير رمضان - [00:24:33](#)

حال كونه عامدا نقول حال كونه عامدا عالما بالتحريم ذاكرا في الفرج اخرج ما لو كان الوطء في غير الفرج فلا كفارة فيه وهو مكلف بالصوم اخرج الصبي ونوى من الليل اخرج من لم يبيت النية من الليل وهو اثم بهذا الوطء اخرج المسافر - [00:24:59](#)

والمريض اذا افطرا بجماع بنية ترخص قال فعليه القضاء والكافارة ما الذي يترب على الجماع في نهار رمضان يترب على الجماع في نهار رمضان ستة اشياء يترب على الجماع طبعا على الجماع اي جماع - [00:25:24](#)

اي جماع هذا الجماع الذي مستوفي لهذه الشروط من وطأ في نهار رمضان عالما الى اخره. على هذا المستوفي لهذا الشروط. يترب على الجماع مذكور ستة امور ما هي هذه الامور التي تترتب عليه؟ واحد - [00:26:08](#)

الاثم الثاني فساد الصوم ثلاثة وجوب الامساك بقية اليوم اربعة القضاء خمسة الكفاره المغلظة ستة التعزير ان لم يأتي تائبا كم هذه ستة امور اول شيء يترب الثاني. فمن جامع بهذه السورة يأثم - [00:26:35](#)

لأنه فعل كبيرة من الكبائر افسد صوم يوم من رمضان بالجماع اول شيء الامر الثاني فساد الصوم هذا واضح بان الجماع يفسد الصيام سواء حصل انزال او لم يحصل انزال - [00:27:38](#)

الجماع يوسر الصيام مطلقا تمام ثلاثة وجوب الامساك بقية اليوم. يعني نفترض انه جامع في الصباح افطر فسد الصوم هل معنى ذلك انه يأكل يشرب؟ خلاص؟ لا. يجب عليه ان يبقى ممسكا. ليس صائم. لكن ممسكا - [00:27:58](#)

بقية النهار يجب ان يبقى ممسكا بقية النهار احتراما للشهر احتراما للشهر وجوب الامساك بقية اليوم اربعة قضاء اي ان يقضى يوما مكان اليوم الذي افسده واضح خمسة عليه الكفاره المغلظة ساشرحها لكم بعد قليل - [00:28:21](#)

ستة عليه التعزير. ما معنى التعزير اي انه اذا ظفر به القاضي وهو غير تائب فان القاضي يأمر بتعزيره اما بجلد واما بحبس واضح يعزرهم لانه فعل هذه المعصية اما اذا جاء تائبا - [00:28:52](#)

جاء تائبا كما جاء الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يقول هلكت يا رسول الله هلكت يا رسول الله؟ قال ما اهلكك؟ قال وقعت على في رمضان وانا صائم - [00:29:20](#)

هذا لا يعزى اما اذا لم يكن تائبا فانه يعذر واضح؟ اذا كم هذه امور؟ ستة. وطبعا يعذر وجوبا تمام طيب هذا بالنسبة لمن
هذا بالنسبة للواطئ الرجل - 00:29:32

الذى حصل منه الوضع طيب بالنسبة للموطوء بالنسبة للماطور هل يأثم او لا يأثم ها يا سمع ولا يأثم الموطوء هل يأثم او لا يأثم يأثم
الا اذا كان معذورا - 00:29:55

كيف معذورا كأن يكون مكرها قد يكره الرجل زوجته على الجماع واضح فإذا كان غير معذور يأثم اذا كان معذورا لا يأثم واضح؟ اذا
نقول الموطوء يأثم يفسد الصوم او لا يفسد - 00:30:26

يفسد الصوم الا اذا كان معذورا فإذا كانت مكرهة لا يفسد صومها لأن المكره كما تقدم لا يفسد صومه
واضح او غير واضح تمام واضح - 00:30:55

طيب وجوب الامساك بقية اليوم نقول يجب القضاء يجب ما لم يكن معذورا واضح الكفاره المغلظة تجب على الموطوء او لا
تجب تجها ولا تجب؟ لا تجي حتى وان كانت راضية - 00:31:21

حتى وان كانت المرأة راضية لا تجب عليه الكفاره على الواطئ مذهب الشافعية ان الكفاره تجب على الواطئ فقط دون
المرأة واستدلوا على ذلك بان الاعرابي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت يا رسول الله قال ما اهلك؟ قال وقعت على
امرأتي في رمضان وانا صائم - 00:31:59

فقال له هل تجد من رقبة تعتقها؟ قال لا هل تستطيع ان تصوم شهرين؟ قال لا قال هل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا؟ قال لا الى
اخر الحديث فلم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الرجل - 00:32:23

ان يبلغ زوجته ان عليها كفاره ولو كانت الكفاره واجبة على المرأة؟ لقال له وتجب على زوجتك كفاره اخرى. لكن لم يقل هذا فدل
على ان المرأة لا كفاره عليها - 00:32:40

ومذهب الحنابلة ان المرأة عليها كفاره اذا كانت راضية فتكون كفارتان كفاره على الرجل الواطئ وكفاره على المرأة الموطوءة هذا
مذهب الحنابلة مذهب الشافعية ان المرأة الموطوءة لا كفاره عليها حتى وان كانت راضية - 00:32:56

لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بها في الحديث تمام ايوة التعزير يجب التعزير طبعا ما لم يكن معذورا اذا نقول
بالنسبة لما يترب على الجماع المذكور يترب ستة امور. بالنسبة للواطئ - 00:33:19

الاثم فساد الصوم وجوب الامساك بقية اليوم القضاء الكفاره المغلظة والتعزير ان لم يكن تائبا. ان لم يأت تائبا واما بالنسبة للموطوء
فيأثم الا اذا كان معذورا كان يكون مكرها - 00:33:51

ويفسد الصوم الا ان كان معذورا ويجب الامساك بقية اليوم؟ نقول اذا كان معذورا فهو لا زال صائم. واذا كان راض فيجب الامساك
بقية اليوم ويجب القضاء ما لم يكن معذورا ولا تجب الكفاره المغلظة - 00:34:12

ويجب التعزير ما لم يكن معذورا واضح اكتبوا هذا انا المصنف رحمة الله تعالى ومن وطئ في نهار رمضان عامدا في الفرج فعليه
القضاء والكفارة قال الشارح فعليه القضاء والكفارة وهي عتق رقبة مؤمنة - 00:34:34

وفي بعض النسخ سليمة من العيوب المضرة بالعمل والكسب ما معنى عتق رقبة عرق رقبة معناه انه يقول لعبد من عبيده انت حر
انت حر لكن يشترط في هذا العبد شرطين - 00:35:03

الشرط الاول ان يكون هذا العبد مؤمنا فاما اذا كان العبد كافرا فلا يجزئ عتقه الشرط الثاني ان يكون هذا العبد قادرًا على العمل
والكسب يقدر على العمل ما معنى يقدر على العمل؟ يعني يقدر انه يكون نجارا يكون بناءا يكون حمالا يكون خبازا - 00:35:25
يعني تكسب يأخذ المال من الحال. اما اذا كان هذا العبد مثلا اعمى لا يستطيع العمل او كان اشد ما معنى اشد به شلل يعني لا
يتحرك واضح فهذا لا يجزئ في العتق - 00:35:53

فالذى يجزئ في العتق لابد فيه من شرطين الشرط الاول ان يكون مؤمنا قد يقول قائل ما الدليل على اشتراط الایمان هنا لا يوجد
دليل النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجل عندما قال جامعت في رمضان وانا صائم قال هل تجد من رقبة تعتقها؟ لم يقل من رقبة

ما الدليل على ان الرقبة لا بد ان تكون مؤمنة ما الدليل على ان الرقبة لا بد ان تكون مؤمنة يا علماء اصول الفقه درستم هذا في
الاصول ما الدليل على ان الرقبة لا بد ان تكون مؤمنة - 00:36:34

قال النبي صلى الله عليه وسلم هل تجد من رقبة تعتقدها؟ رقبة هل ذكر الایمان لم يذكر طيب لماذا قال الفقهاء راقب مؤمنة من اين
اتوا بالایمان نقول هذا مطلق - 00:36:59

صح هذا مطلق ووردت الرقبة مقيدة بالایمان في كفارة القتل صح وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ. ومن قتل مؤمنا خطأ
فتتحليل رقبة اه وضعوا له فالمطلق هنا يحمل على المقيد هناك - 00:37:17

ودرستم المطلق المقيد ومثلنا بهذا المثال نفسه بذلك الدرس وطلب منكم ترجيح الكتاب. كيف لخضم الكتاب ولا تحفظن المثال
واضح ليس المهم انك تكتب الكتاب المهم ان تحفظ ما في الكتاب. وان تفهم ما في الكتاب وان تمارس ما في الكتاب - 00:37:44
واضح؟ انتبه اذا الرقبة لا بد ان تكون مؤمنة واحد ولا بد ان تكون الرقبة سليمة عما يضر بالعمل. اثنين والى ذلك اشار صاحب الزبد في
باب الدهار بقوله رقبة مؤمنة لله جل سليمة عما يخل بالعمل - 00:38:08

تمام قال هنا وهي عتق رقبة مؤمنة وفي بعض النسخ سليمة من العيوب المظرة بالعمل والكسب فان لم يجدها لم يجد الرقبة كيف لم
يجد الرقبة اما انه لم يجدها تباع - 00:38:30

لا يجدها لا يجدها تباع في مسافة قصر واضح او انه وجدها لكنه عاجز عن ثمنها فليس عنده ثمن او انه وجدها وعنده ثمنها لكنها
تباع باكثر من ثمن مثل - 00:38:51

واضح او لاكم هذه الحالات ثلاث حالات الاولى انه لم يجد الرقبة اصلا لا يوجد عبيد بباع لم يجد الرقبة اصلا وليس عنده عبيد
لا يجد العبيد اصلا في مسافة - 00:39:14

يعني دون مسافة القصر قد يوجد لكن بعيد ابعد من مسافة قصر او الحالة الثانية انه وجد العبيد بباع في السوق لكنه لم يجد لم يجد
الثمن فهو عاجز الحالة الثالثة - 00:39:37

ووجد العبيد بباع في السوق وعنده الثمن لكنهم بباع باكثر من ثمن مثل. يعني مثلا قيمة العبد نقول خمسة مليون القيمة الطبيعية
خمسة مليون لكنه في السوق بباع بثمانية مليون - 00:39:58

لا يجب عليه اذا لم يجد حينئذ ينتقل الى الصيام يصوم كم يصوم شهرين متتابعين يصوم شهرين متتابعين انتبه معى
يصوموا شهرين متتابعين. لو بدأ الصيام من اول الشهر الهجري - 00:40:16

نفترض على سبيل المثال انه بدأ في واحد رجب يصوم رجب وشعبان بدأ في واحد رجب فصام رجب وصام شعبان فكان
ربب تسعه وعشرين يوم ناقص وكان شعبان تسعه وعشرين يوم يكفيه او لا يكفي - 00:40:42

او يلزمه ان يصوم يومين اخرين ما رأيكم يكفي يجب عليه ان يصوم شهرين. لو بدأ من بداية الشهر حتى وان كانا ناقصين يجزئ
تمام؟ لكن لو صام في اثناء الشهر نفترض انه صام مثلا في عشرة ربب عفوا نقول مثلا صام في عشر محرم - 00:41:04

افضل في عشرة محرم نقول شهر محرم سيصوم منه كم ايام؟ عشرين يوما ثم شهر صفر سيصومه كاملا سواء كان ثلاثين او تسعه
وعشرين لا يهم ثم يكمل عشرا من ربب اول - 00:41:28

فالشهر الذي بدأ في اثنائه لا بد ان يكمل ثلاثين يوما اما شهر صفر الذي صامه كاملا سواء كان تسعه وعشرين او ثلاثين لا يهمه
فهمتم هذا او لا ان شاء الله - 00:41:50

يقول الفقهاء يجب ان يصوم شهرين متتابعين انتبه شهرين ايش؟ متتابعين ما معنى متتابعين يعني لو افطر في يوم بغير عذر يجب
عليه ان يعيدها مرة اخرى واضح طيب ما هو العذر؟ ما هو العذر الذي يجوز له الافطار - 00:42:11

قال فقهاء الشافعية العذر الذي يجوز لك الافطار هو العذر الذي ينافي الصيام فقط. ما معنى ينافي الصيام فقط يعني جنون يجوز لك
الافطار فقط هذا ينافي الصيام او بالنسبة للمرأة حيض. طبعا المرأة ليس عليها كفارة - 00:42:38

لكن لماذا قالوا بالنسبة للمرأة؟ لأن قد يكون عليها كفارة صيام شهرين في القتل لأن هذه الكفارة المغلظة تجب بثلاثة اسباب اما في الجماع بنهاية رمضان واما بالظهور واما بالقتل - 00:43:04

كم هذه اسباب ثالث اسباب وجوب الكفارة المغلظة اسباب وجوب الكفارة المغلظة كم ثلاثة ما هي الجماع في نهار رمضان واحد الظهور اذا قال الرجل لزوجته انت على كظهر امي - 00:43:29

الثالث قتل الخطأ مع ان قتل الخطأ فيه عتق وفيه صيام لكن لا يوجد فيه اطعام لا يوجد فيه طعام تمام او لا يوجد انتبه معى هذا يحتاج الى فهم - 00:43:52

اسباب وجوب الكفارة المغلظة كم قلنا ثلاثة ما هي الوطء في نهار رمضان الظهور تعرفون الظهور ايوا الثالث القتل صح المرأة هل تجب عليها الكفارة المغلظة بسبب الوطء في نهار رمضان - 00:44:11

هل يجب على المرأة الكفارة المغلظة بسبب الوطء في نهار رمضان لا مذكور هل يجب على المرأة الكفارة المغلظة بسبب الظهور لو قالت المرأة لزوجها انت على كظهر ابي عليها كفارة مغلظة؟ لا - 00:44:37

المرأة لا يصح منها اظهار الظهور يكون للرجل فقط فقط اذا المرأة ليس عليها كفارة مغلظة بسبب الجماع في نهار رمضان وليس عليها كفارة مغلظة بسبب الضياع. طب بسبب ماذا بسبب القتل نعم - 00:45:02

يمكن واضح او غير واضح؟ بسبب القتل يمكن اذا نقول لو صامت المرأة مثلا شهرين متتابعين في اثناء الشهرين اتاه الحيض يمكن اذا اتها في اثناء الشهرين هل تعيد الشهرين من البداية؟ او تكمل - 00:45:20

تكمل فقط اذا الحيض النفاس الجنون هذه الاشياء الثلاثة اذا حصلت في اثناء الصيام للشهرين المتتابعين فان الشخص يكمل لا يعيد لكن نفترض ان شخصا اخر عليه صيام شهرين متتابعين - 00:45:45

صام وفي اثناء الصيام مرض في اثناء الصيام اذا افطر بسبب المرض ثم شفي هل يكمل او يعيد يعيده في المذهب يعيده لماذا يعيده طب هو افطر لمرض لماذا يعيده؟ نقول لان المريض يجوز له الافطار. لكن يصح منه الصيام - 00:46:08

فالمرض لا يتنافي مع الصيام بخلاف الجنون انظر الى الفرق الجنون لا يصح صومه المريض يصح صومه. الحائض لا يصح صومها المسافر يصح صومه عرفتم الفرق؟ اذا نقول لو كان الانسان عليه شهرين متتابعين - 00:46:41

وفي اثناء الشهرين مرض خمسة ايام افطر فانه اذا شفي يعيده الصيام من البداية لماذا؟ لأن المرؤ لا يتنافي مع الصوم لكن لو انه يصوم شهرين متتابعين في اثناء الشهرين قلنا - 00:47:05

خمسة ايام مجنون ثم عاد اليه عقله يكملها ويعيده يكمل. الفرق ما هو الفرق؟ ان الجنون يتنافي مع الصيام. ما معنى يتنافي مع صيام؟ يعني ان المظنون لا يصح صومه - 00:47:28

اما المريض والمسافر فيصح صومهما واضح او لا؟ هذا مذهب الشافعية وهذا يدل على ان الامر فيه تغليظ لأن هذا الذي جامع في شهر رمضان فعل فعلا عظيما واضح؟ فناسبه التغليظ - 00:47:45

فقال له الفقهاء اذا كنت تصوم شهرين متتابعين فافطرت بسبب لا يتنافي مع الصوم كمرض او سفر فيجب عليك ان تعيدها من البداية. يجب عليك الاستئناف اما لو افطرت بعدر يتنافي مع الصوم - 00:48:06

مثل ماذا مثل الجنون وبالنسبة للمرأة مثل الحيض والنفاس فانه يعني عليها اي يكمل ولا يعيده من البداية. اتصح لكم او ان شاء الله اذا نقول من جامع في نهار رمضان بهذه الشروط تجب عليه الكفارة المغلظة صح؟ ما هي الكفارة المغلظة - 00:48:27

ما هي الكفارة المغلظة عتق رقبة ماذا يشترط في الرقبة ان تكون مؤمنة سليمة عما يدخل بالعمل تمام شرطين فان لم يوجد ماذا يفعل يصوم شهرين متتابعين صح؟ ماذا يجب في هذا الصيام؟ هذا الصيام واجبة ومستحبة - 00:48:53

واجبة ومستحب واجب. ماذا يجب في هذا الصيام يجب امران يجب ايش يجب امرا انهم يجب تبييت النية من الليل. كما مر معكم لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن لم يبيت النية من الليل - 00:49:18

لا صيام اي لا صيام واجب. سواء صوم رمضان او صوم قضاء او صوم نذر لا صيام من لم يبيت النية من الليل. اذا لابد

من تبييت النية. واحد. اثنين ولابد من التعين. مر معكم ايضا - 00:49:39

عندما تكلمنا على النية في الصيام لابد ان تعين هل هذا الصوم صوم رمضان او هذا الصوم صوم نذر او هذا الصوم صوم قضاء لابد ان تعين - 00:49:58

اذا لابد في هذا الصيام من امرتين الاول التبييت الامر الثاني التعين واضح او غير واضح لم يستطع الصيام لم يستطع لعذر اي عذر عذر يشق معه الصوم فاذا كان عنده عذر يشق معه صيام لا يستطيع الصوم فاننا نقول له - 00:50:11

تننتقل الى المرتبة الثالثة. ما هي المرتبة الثالثة تطعم ستين مسكينا. اه كم اطعم لكل مسكين مد عند الشافعية في جميع الكفارات عندما يقولون لك اطعم مسكين يعني مد اطعم مسكين دائمًا عند الشافعية يعني كم - 00:50:38

مد يعني ربع صاع مد يساوي كم تقريبا؟ بساوي كيلو الا ربع ينقص قليلا كيلو الا ربع من الرز اذا كان قوت البلد الارز كبلادكم. او من القمح - 00:51:02

اذا كان قوت البلد الغالب القمح كبلادنا واضح اذا يطعم كل مسكين كم كيلو الا ربع يعني مد يعني ربع صاع من ماذا يطعمه؟ قال لك الفقهاء من جنس ما يجزئ في الفطرة في صدقة الفطر وهو قوت البلد الغالب - 00:51:21

قوت البلد الغالب واضحة وغير واضح طيب كم يطعم ستين مسكينا طيب لو اتي ب الطعام ستين مسكين واعطاه لمسكين واحد يكرب لا يجزئ لابد من ستين لابد من ستين - 00:51:47

واضح طبعا في طريقة يذكروا الفقهاء انه يمكن لمسكين واحد لكن فيها يعني مثلا قالوا اخذ مثلا الارز اعطيه للمسكين الاول اعطيته المسكين الاول ثم اقول له يعني هذا الرز - 00:52:10

قال ابيك اياد بعشرة الف روبيه اعطيه تمام واحد الرز ثم اعطي الرجل للمسكين الثاني ثم اقول له يعني هذا الرز واضح فاشترى منه ثم الثالث ثم الرابع ثم الى الستين - 00:52:31

قالوا هذا ممكن لكن مكروه. واضح؟ نخرج من هذا الكلام نقول لا بد انه يعطي ستين مسكينا لكل مسكين من مد كم المد؟ ربع ساعة. كم الربع ساعة؟ الكيلو الا ربع. من قوت البلد. طيب ممتاز. هنا تأتي المسألة - 00:52:49

لو ان الشخص قال انا ساطبخ في البيت انا ساطبخ لهم طعاما واطلب منهم ان يأتوا الستين ويأكلون قال له جمهور الفقهاء ليس الشافعية فقط لا يجزئ هذا لماذا لا يجزئ - 00:53:10

قالوا لان المقصود ان تملك الفقير والمسكين هذا القوت ان تملكه لانك اذا ملكته استطاع ان يتصرف فيه بما شاء يمكن يأكله يمكن بيعه يمكن يتصدق به يمكن يعطيه لشخص اخر - 00:53:31

يمكن يدخله بعد يومين ثلاث ايام اربع يمكن صح لكن عندما يكون الطعام مطبوخا لابد ان يأكله الان. اذا انت تقيد عليه. فالاصل انك تملك الفقير او المسكين المد. تملكه وهو - 00:53:53

هو يتصرف فيه. لا تضيق عليه. واضح؟ فقال لك جمهور الفقهاء لا يجزئ ذلك لابد ان تعطيه وهو يتصرف. تمام؟ نقرأ الان كلام الشارع رحمة الله تعالى قال رحمة الله تعالى - 00:54:13

فعليه القضاء والكافارة وهي عتق رقبة مؤمنة وفي بعض النسخ سليمة من العيوب المضرة بالعمل والكسب فان لم يجدها فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع صومهما فانت فاطعام ستين مسكينا او فقيرا - 00:54:38

لكل مسكين مد اي مما يجزئ في صدقة الفطر. ما الذي يجزنه في صدقة الفطر ما الذي يجزيه في صدقة الفطر؟ ان يكون من قوت البلد الغالب. تمام؟ ان يكون من قوت البلد الغالب - 00:55:01

قال فان عجز انتبه لهذا الكلام فان عجز عن الجميع لا يجد رقبة ولا يستطيع ان يصوم شهرين متتابعين ولا يستطيع ان يطعم ستين مسكينا هني مرتبة طبعا مرتبة يعني اذا كان يقدر على العتق لا يجوز له الصوم - 00:55:19

اذا كان يقدر على الصوم لا يجوز له الاطعام فهو عجز عن الجميع فجاء اليانا شخص وقال انا جامعت في نهار رمضان لكتني لا اجد رقبة اعتقدتها ولا اجد ولا استطيع ان اصوم شهرين متتابعين - 00:55:41

ولا اجد اطعام ستين مسكينا. ايش نقول له ولماذا جامعت في نهار رمضان ما الذي جعلك تجتمع في نهار رمضان صح؟ مازا
نقول له؟ نقول له لا تسقط الكفاره - 00:55:57

اه لا تسقط؟ لا لا تسقط تبقى في ذمتك حتى تحصل شيئا من هذه الثالث يجب عليك فلو وجدت رقبة يجب ان تعتقد لو وجدت مثلا
اطعام ستين مسكين يجب ان تطعم. لو استطعت على الصيام يجب ان تصوم - 00:56:14
اي شيء تحصل تفعله. طيب لو قال مثلا قال جاءنا بعد فترة قال انا الان وجدتم اطعام ستين مسكين والحمد لله استطيع ايضا الصيام
ماذا نقول له يمكن ان يطعم - 00:56:38

او لا يمكن نقول اذا وجدت شيئا لا بد ان ترتب اذا وجدت شيئا لا بد ان ترتب. فاولا تصوم الا اذا عجزت تنتقل الى الطعام. تمام؟
قال هنا فان عجز عن عن الجميع استقرت الكفاره في ذمته. ما معنى استقرت الكفاره في ذمته - 00:56:59

هل تسقط لا تسقط تبقى دين عليه. تعرف ايش معنى تبقى دين عليه؟ يعني حتى لو مات حتى لو مات تخرج من تركته لا تسقط
حتى لو مات تخرج الكفاره من التركة - 00:57:20

لا تسقط عنه تبقى في ذمته. وهذا بخلاف انتبه معي. هذا بخلاف زكاة الفطر لو كان الانسان لا يجد زكاة الفطرة تسقط
عنهم لكن هنا لا تسقط عنه. طيب ما الفرق - 00:57:39

لماذا في زكاة الفطر تسقط عنه اذا لا يجد بزكاة الفطر الواجب صعب اذا لا يجد الصاع يسقط عنه حتى لو كان غنيا بعد ذلك بياام
يسقط عنه. طب لماذا في زكاة الفطر تسقط وهنا لا تسقط - 00:57:59

نقول لان هذه الكفاره ما سبب وجوبها لماذا وجبت عليك هل وجبت بفعلك او بامر من الله بفعلك انت هذه سبب وجوبها انت واما
صدقة الفطر فلست انت المتسبب في وجوبها. تمام؟ قال هنا فان عجز عن الجميع استقرت الكفارات في ذمته. فاذا قدر بعد -
00:58:16

ذلك على خصلة من الخصال من خصال الكفاره فعلها تمام نقف هنا يبقى قليلا انا احتاج ان اتي بابنتي للحضانة نقف هنا والله اعلم
وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:58:45